تقرير عن
زيارة الوفد الإندونيسي إلى الرابطة

أ.مروة حسنى

استقبل الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية وفدا إندونيسياً في يوم الخميس ٧ رجب ١٤٢٩هـ الموافق ١٠ يوليو ٢٠٠٨م، وذلك بمقر الأمانة العامة لرابطة الجامعات الإسلامية بالقاهرة.

في بداية اللقاء رحب الأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية بالوفد القادم من استراليا موضحا لهم ماهية رابطة الجامعات الإسلامية، وأنها منظمة دولية إسلامية تأسست عام ١٩٦٩م، لتجمع في عضويتها كل الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في مختلف أنحاء العالم، التي تقدم دراسات إسلامية في مجالات العلوم الإسلامية والعربية، أو تقوم بالبحث العلمي في هذه المجالات على أن تكون اللغة العربية متطلبا أساسا فيها، مشيرا إلى أن معظم الجامعات الإندونيسية أعضاء في الرابطة منذ زمن طويل وهذه الجامعات منها الجامعة الإسلامية الإندونيسية، وجامعة شريف هداية الله، وجامعة ابن خلدون الإندونيسية، ومعهد دار السلام بكونتور. مؤكدا على أن الرابطة عقدت مع الجامعات الإندونيسية الكثير من المؤتمرات المهمة والهادفة.

وأوضح سيادته أن الهدف الأساس للرابطة هو التنسيق بين الجامعات الأعضاء والربط بينها، مضيفا أن الرابطة تهتم بتطوير وتحديث الدراسات الإسلامية في الجامعات الأعضاء من خلال اللجان العلمية التي تعقدها، مؤكدا على أن هذه اللجان تضم أعضاء من جامعات مختلفة.

وعن أعمال الرابطة في المجال الاقتصادي أوضح سيادته أن الرابطة عقدت الكثير من المؤتمرات التي تهتم بالاقتصاد الإسلامي فمنذ بضعة أشهر عقدت الرابطة مؤتمرا علميا تحت عنوان: "التنمية المستدامة في العالم الإسلامي وتحديات العولمة"، كما عقدت الرابطة مؤتمرا آخر عقد منذ ثلاثة أعوام تقريبا ناقش فكرة البنوك الإسلامية والمشكلات التي تواجه هذه البنوك.

وقد عرف الوفد بنفسه موضحا أنهم قضاة في المحكمة العليا في إندونيسيا والتي تسمى بمحكمة النقض هنا في مصر.

وقد تساءلوا عن بعض القوانين الاقتصادية في مصر وعن كيفية تسوية المنازعات الاقتصادية الإسلامية هنا في مصر وهل هذه المنازعات لها محاكم خاصة تنظر فيها؟

أجاب عليهم سيادة الدكتور جعفر عبد السلام موضحا أن المنازعات الخاصة بالاقتصاد الإسلامي ليس لها محاكم خاصة تنظر فيها، مشيرا إلى أن هذا النظام ليس موجودا هنا في مصر، فالقضاء العادي هو الذي ينظر في كل المنازعات وأن نظام القضاء الشرعي كان معمولا به في مصر حتى عام ١٩٥٥م، فنحن لدينا الآن بالإضافة إلى القضاء العالي قضاء إداري، وقضاء عسكري.

وأكد أن القضاء الشرعي هنا في مصر يختص بمسائل الأحوال الشخصية والتي تسمى بقوانين الأسرة، وبالنسبة للمسائل الاقتصادية بشكل عام وما يتصل بالاقتصاد الإسلامي فيفصل فيها داخل الدوائر التجارية.

وأضاف أن القوانين الجديدة تعرض على مجمع البحوث ليقرر ما إذا كانت هذه القوانين تناسب الشريعة الإسلامية أم لا.

وعن فكرة البنوك الإسلامية قال سيادته: منذ أن أنشئت هذه البنوك اتخذت لنفسها نظاما وهو أن المعاملات في هذه البنوك تتم عن طريق عقود تشتمل على بند ينص على أن فض المنازعات يكون عن طريق التحكيم، وهذا التحكيم يكون عن طريق لجنة للرقابة الشرعية توجد في هذه البنوك، وهذه اللجان تعمل على فض النزاع بين العملاء وبين البنك.

وعن فكرة قانون المحاكم الاقتصادية قال سيادته: أنه صدر قانون جديد في مصر يهتم بإخضاع المعاملات الاقتصادية – سواء كانت ذات طابع إسلامي أو غير إسلامي – لهذه المحاكم، ويتم تدريب القضاة الذين سوف يعملون في هذه المحاكم، متمنيا لهذه التجربة النجاح والتوفيق. وقد تساءل الوفد عما إذا كان فض المنازعات عن طريق التحكيم، إجباري، أم أن هناك اختيار ليكون فصل المنازعات عن طريق المحاكم العادية؟

وأجاب عليهم الدكتور جعفر بأنه ليس هناك تحكيم إجباري، فالتحكيم الإجباري يتم عندما يكون القطاع العام أو الحكومة طرفا في النزاع.

وفي نهاية اللقاء قدم لهم الأمين العام مجموعة كتب من إصدارات الرابطة باللغتين العربية والإنجليزية، وقد أبدى الوفد ارتياحه لهذه المقابلة، ووعد بمزيد من اللقاءات ومزيد من التعاون.

والله ولي التوفيق